



220100 - حديث عدم الإذن للرسول صلى الله عليه وسلم أن يستغفر لأمه

السؤال

صح عن نبينا صلى الله عليه وسلم أنه قال عن أمه : (واستأذنت ربِّي أن استغفر لها فلم يأذن لي) ، سمعت من أحد العلماء قوله قال فيه (إنه ليس في الحديث دلالة على أنها في النار) لكنه لم يبين كيفية قوله هذا. هل للعلماء أقوال في شرح هذا الحديث غير أنها في النار أو لا ؟ وهل لقول هذا العالم وجه أو سلف ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

هذا الحديث رواه مسلم (976) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (استأذنت ربِّي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي ، واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي) .

وهذا الحديث يدل على أن أم النبي صلى الله عليه وسلم ماتت كافرة وأنها من أهل النار . وقد أجمع على ذلك العلماء المتقدمون .

ووجه الدلالة من الحديث : أن الله تعالى إنما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاستغفار للكفار ، فقال تعالى : (مَا كَانَ النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَئِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ) التوبة/ 113 ، فلو لا أن أمه صلى الله عليه وسلم من هؤلاء لما نهاه الله تعالى عن الاستغفار لها .

وقد وردت نصوص أخرى عن النبي صلى الله عليه وسلم صريحة في أنها أنها في النار .

فروي الإمام أحمد (23003) عن بُرِيَّة رضي الله عنه قال: " كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَنَزَلَ بِنَا وَنَحْنُ مَعَهُ قَرِيبٌ مِّنَ الْفِرَاكِبِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ وَعَيْنَاهُ تَدْرِفَانِ ، فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَدَّاهُ بِالْأَبْرِيقِ وَالْأَمْرِ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ؟ قَالَ: (إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي فِي اسْتِغْفَارِ لِأُمِّي ، فَلَمْ يَأْذِنْ لِي ، فَدَمَعَتْ عَيْنَايَ رَحْمَةً لَهَا مِنَ النَّارِ).

صححه محققو المسند ، وكذا الألباني في "الإرواء" (3/224) .

وروى الإمام أحمد (16189) عن أبي رَزِينِ رضي الله عنه قال: " قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيْنَ أُمِّي؟ قَالَ: (أُمُّكَ فِي النَّارِ) ، قَالَ: قُلْتُ: فَأَيْنَ مَنْ مَضَى مِنْ أَهْلِكَ؟ ، قَالَ: (أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ أُمُّكَ مَعَ أُمِّي) " ، قال الهيثمي : " رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات " انتهى من "مجمع الزوائد" (1/313) . وصححه الألباني في "ظلال الجنـة" (1/344) بشواهدـه .

في هذه نصوص صريحة واضحة في أن أم النبي صلى الله عليه وسلم في النار .



وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

"إنَّ الْخَبَرَ عَمَّا كَانَ وَيَكُونُ لَا يَدْخُلُهُ نَسْخٌ؛ كَوْلِهِ فِي أَبِي لَهَبٍ: (سَيَصْلَى نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ) وَكَوْلِهِ فِي الْوَلِيدِ: (سَأُرْهِفُهُ صَعُودًا). وَكَذَلِكَ فِي: (إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ) وَ (إِنَّ أُمِّي وَأُمَّكَ فِي النَّارِ) وَهَذَا لَيْسَ خَبَرًا عَنْ نَارٍ يَخْرُجُ مِنْهَا صَاحِبُهَا كَاهْلُ الْكَبَائِرِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَجَازَ الْاسْتِغْفَارُ لَهُمَا وَلَوْ كَانَ قَدْ سَبَقَ فِي عِلْمِ اللَّهِ إِيمَانُهُمَا لَمْ يَنْهَهُ عَنْ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ الْأَعْمَالَ بِالْخَوَاتِيمِ، وَمَنْ مَاتَ مُؤْمِنًا فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لَهُ فَلَا يَكُونُ الْاسْتِغْفَارُ لَهُ مُمْتَنِعًا".

انتهى من "مجموع الفتاوى" (326 / 4).

ثانياً :

لا نعلم أحداً من أهل العلم خالف في أن أبويا النبي صلى الله عليه وسلم ماتا على الكفر وأنهما في النار إلا بعض المتأخرین ، أما المتقدون : فلا يعرف خلاف بينهم في ذلك .

قال القاري رحمه الله :

"وَأَمَّا الْإِجْمَاعُ : فقد اتفق السَّلْفُ وَالخُلُفُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَالْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَسَائِرِ الْمُجْتَهِدِينَ عَلَى ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ إِظْهَارٍ خلاف لِمَا هُنَالِكُ ، وَالخُلُفُ مِنَ الْلَّاحِقِ [يعني : المتأخر] لَا يَقْدَحُ فِي الْإِجْمَاعِ السَّابِقِ".

انتهى من "أدلة معتقد أبي حنيفة في أبويا الرسول عليه الصلاة والسلام" (ص 84) .

وي ينبغي ألا تأخذ هذه المسألة أكثر من حقها في البحث ، وكثرة الجدال .

وانظر جواب السؤال رقم : [\(47170\)](#).

والله تعالى أعلم .